HACI MAHMUD EFENDI
BEŞİKTAŞ
Vakıf Kütüphanesi

Süleymaniye U. Kütüphanesi
Kısmı Hacı Mahmud Ef.
Yeni Kayıt No 5810
Eski Kayıt No

حسام الدين الكاتي
شرح ايساغوجي

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله الواجب وجوده الممتنع نظيره الممكن سواه وعجزه القادر باختياره شره وخيره والصلوة على محمد الذي انتشر به نهيه وامره اما بعد فان كتاب الشيخ الامام قدوة الحكماء اثير الدين الابهري طيب الله ثراه وجعل الجنة مثواه المشهور بايساغوجي لما كان على بعض الاخوان متعسرا على بعضهم متيسرا اردت ان اعلق عليه اوراقا تنشر بل تعسره وتعم بتيسره والله ولي المتبصرين والموفقين قال ايساغوجي اقول

ان للمنطقيين اصطلاحات يجب استحضارها للمبتدي اذا اراد ان يشرع في شيء من العلوم منها ايساغوجي وهو لفظ يوناني يراد به الكليات الخمس وهي النوع والجنس والفصل والخاصة والعرض العام وهذه يتوقف معرفتها على بيان الدلالات الثلث المطابقة والتضمن والالتزام واقسام اللفظ والدلالة هي كون الشيء بحالة يلزم من العلم به العلم بشيء آخر والاول الدال والثاني هو المدلول فمن هذا عرفت ان الدليل هو الذي يلزم من العلم به العلم بشيء آخر وكذا عرفت ان المدلول هو الذي يلزم من العلم بشيء آخر العلم به والدلالة تنقسم الى طبعية وعقلية

ووضعية

ووضعية والمراد من الدلالة ههنا الدلالة الوضعية التي تكون بحسب وضع اللفظ على معنى وهي ثلث لان اللفظ الدال على معنى لا يخلو من ان يدل على تمام ما وضع له او يدل على جزء ما وضع له او يدل على ما يلازمه في الذهن فان كان الاول فالدلالة دلالة بالمطابقة وان كان الثاني فالدلالة دلالة بالتضمن فان كان الثالث فالدلالة دلالة بالالتزام مثال الدلالة بالمطابقة كالانسان فانه يدل على الحيوان الناطق بالمطابقة لكونه تمام ما وضع له وانما سميت هذه الدلالة بالمطابقة لان اللفظ موافق لتمام ما وضع له من قولهم طابق النعل بالنعل اذا توافقتا ومثال ما يدل بالتضمن كالانسان اذا دل على احدهما اي على الحيوان او الناطق وانما سميت هذه الدلالة تضمنا لانه يدل على الجزء الذي في ضمنه ومثال الدلالة بالالتزام كالانسان اذا دل على قابل العلم وصنعة الكتابة وانما سميت هذه الدلالة التزاما لان اللفظ لا يدل على كل امر خارج عنه بل على الخارج اللازم له فقوله على ما يلازمه يقول في الذهن لان الملازمة الخارجية لو جعلت شرطا للدلالة الالتزامية لم يتحقق دلالة الالتزام بدونها لامتناع تحقق المشروط بدون

ثم اللفظ اما مفرد وهو الذي لا يراد بالجزء منه دلالة على جزء معناه كالانسان واما مؤلف وهو الذي [illegible] ان يكون كذلك كقولك رامي الحجارة متن

الشرط واللازم باطل [illegible] فكذا الملزوم لان العدم كما
يعني يدل على الملكة كالبصر الذي اما لان العمى عدم البصر عما من شانه
ان يكون بصيرا مع ان بينهما معاندة في الخارج لا في الذهن **قال**
ثم اللفظ اما مفرد آه **اقول** لما فرغ عن بيان الدلالات الثلث شرع
في تقسيم اللفظ فنقول اللفظ ينقسم الى قسمين مفرد ومؤلف لانه
اما ان لا يراد بالجزء منه اي من اللفظ دلالة على جزء معناه كالانسان
فانه لفظ لا يراد بجزئه دلالة على جزء معناه او يراد ذلك كقولك رامي
الحجارة فانه لفظ يدل جزؤه على جزء معناه لان الرامي يدل على ذات
من له الرمي والحجارة يدل على جسم معين فان كان الاول فهو مفرد
وان كان الثاني فهو مؤلف فقوله لا يراد بالجزء منه دلالة صادقة
على اربعة اقسام الاول ان يكون له جزء نحو ق علما والثاني ان
يكون له جزء لا معنى له نحو زيد علما والثالث ان يكون له جزء ذو
معنى لكن لا يدل عليه نحو عبد الله علما والرابع ان يكون له جزء ذو معنى
دال عليه لكن لا يكون مرادا نحو الحيوان الناطق علما للشخص الماهية
الانسانية مع التشخص **قال** والمفرد آه **اقول** المفرد ينقسم
الى كلي وجزئي لانه اما ان يكون نفس تصور مفهومه اي من حيث انه
متصور مانعا من وقوع الشركة فيه من الاشتراك بين كثيرين فهو

والمفرد اما كلي وهو الذي لا يمنع نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة كالانسان واما جزئي وهو الذي يمنع نفس تصور مفهومه عن ذلك كزيد متن

فهو الجزئي
او لا يكون كذلك فان منع نفس تصور مفهومه من الاشتراك بين كثيرين
كزيد علما فانه اذا تصور مفهومه منع صدقه على كثيرين وان لم
يمنع نفس تصور مفهومه الاشتراك بين كثيرين فهو الكلي كالانسان فان
مفهومه عند العقل لم يمنع صدقه على كثيرين و [illegible]
[illegible] انما قيد الكلي والجزئي بنفس التصور لان من الكليات
ما يمنع الاشتراك بين افراده بالنظر الى الخارج كواجب الوجود
فان الدليل الخارجي قطع عرق الشركة عنه لكن عند العقل لم يمنع
عن صدقه على كثيرين والا لم يحتج الى دليل في اثبات الوحدانية
قال والكلي اما ذاتي آه **اقول** الكلي ينقسم الى قسمين ذاتي
وعرضي لانه اما ان يكون داخلا في حقيقة جزئياته او لا يكون فان
كان داخلا في حقيقة جزئياته فهو الذاتي كالحيوان بالنسبة الى الانسان
فانه حقيقة زيد وعمرو وبكر والحيوان داخل فيها لكونها مركبا من الحيوان
والناطق وكذا بالنسبة الى الفرس وان لم يكن داخلا في حقيقة
جزئياته بل كان خارجا عن تلك الحقيقة فهو عرضي كالضاحك بالنسبة
الى الانسان فانه لم يدخل في حقيقة زيد وعمرو وبكر الخ التي هي الانسان
لما مر من انه مركب من الحيوان والناطق فقط فتعين انه خارج عنه
وعلى هذا لا يكون نفس الماهية ذاتية بل يكون من العرضيات
لانها تخالف الذاتي بذلك التفسير وما يخالفه فهو عرضي وقد يقال

الذاتي على ما يعمّ حتى يكون الماهية ذاتية لا يقال ان الذاتي
هو المنسوب الى الذات فلا يجوز ان يكون الماهية ذاتية والا
لزم انتساب الشيء الى نفسه وهو ممتنع لانا نقول هذه التسمية
اي تسمية الماهية ذاتية ليست بلغوية حتى يلزم ذلك المحذور
بل انما هي اصطلاحية فلا يرد ذلك قال والذاتي آه اقول هذا
شروع في بيان الكليات الخمس اعلم ان الذاتي اما مختص او نوع
او فصل لانه ان كان مقولا في جواب ما هو بحسب الشركة المحضة
اي لا الخصوصية ايضا فهو كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس
فانه اذا سئل عن الانسان والفرس بما هما كان الحيوان جوابا عنهما
واذا سئل عن كل واحد منهما لم يصلح ان يقع جوابا عن كل واحد منهما
لانه ليس تمام ماهية كل واحد منهما بالانفراد لانك اذا افردت
الانسان بالسؤال فتقول ما هو فجوابه ليس الا الحيوان الناطق
لكونه تمام ماهية وكذا اذا افردت الفرس بالسؤال فجوابه ليس الا
الحيوان الصاهل لكونه تمام ماهية ويرسم الجنس بانه كلي مقول على
كثيرين مختلفين بالحقايق في جواب ما هو قولا ذاتيا فقوله كلي
زائد لا طائل تحته مقول متناول للجزئيات وقوله على كثيرين يخرج
الجزئيات لما مر من ان الجزئي انما هو يقال على واحد مشخص وقوله

مختلفين

له مقول في جواب اي شيء هو في ذاته وهو الذي يميز الشيء عما يشاركه في الجنس كالناطق بالنسبة الى الانسان وهو الفصل

مختلفين بالحقايق يخرج النوع لكونه مقولا على كثيرين متفقين
بالحقايق وقوله في جواب ما هو قولا ذاتيا يخرج الكليات الباقية اعني الفصل
والخاصة والعرض العام وان كان الذاتي مقولا في جواب ما هو بحسب الشركة
والخصوصية معا فهو نوع كالانسان بالنسبة الى افراده اعني زيدا وعمروا وبكرا وغيرهم
وذلك لانه اذا سئل عن زيد وعمرو وبكر وغيرها بما هم كان الجواب الانسان لانه تمام
ماهيتهم المشتركة بينهم واذا سئل عن زيد فقط كان الانسان جوابا ايضا
لانه تمام ماهيته المختصة فتبين انه اعني النوع يكون مقولا في جواب ما هو بحسب
الشركة والخصوصية معا ويرسم النوع بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين
بالعدد دون الحقيقة في جواب ما هو فقوله كلي زايد كما مر وقوله مقول جنس
يشمل الجزئي والكلي وقوله على كثيرين يخرج الجزئي وقوله مختلفين بالعدد دون
الحقيقة يخرج الجنس لان النوع انما هو مقول على كثيرين متفقين بالحقيقة بخلاف
الجنس وقوله مختلفين بالعدد لكون افراده مختلفة في العوارض والمشخصات وقوله
في جواب ما هو يخرج الثلثة الباقية المذكورة وان كان الذاتي غير مقول
في جواب ما هو بل كان مقولا في جواب اي شيء هو في ذاته وهو نوع
المقول في جواب اي شيء هو في ذاته ما يميز الشيء عما يشاركه في الجنس فهو الفصل
فلو قال او في الوجود ايضا لكان قوله يشمل ايضا ما للماهية الكلية امرين
متساوين او امور متساوية اللهم الا ان يقال اكتفى [illegible] بالجنس

على بطلان تركب الماهية من امرين متساويين او امور متساوية و
لقائل ان يقول فعلى هذا كان اللازم عليه ان يذكر الخاصة في التعريف وذلك
لانه عام يميز الشيء عما يشاركه في الجنس كالناطق يميز الانسان عما يشاركه
في الحيوان كالفرس والبغل والبقر وغيرها لانه اذا سئل عن الانسان
باي شيء هو في ذاته كان الجواب انه ناطق لان السؤال باي شيء هو انما
يطلب ما يميز الشيء عن غيره وكلما يميز الشيء عن غيره يصلح للجواب
فالناطق يصلح للجواب لتميزه الانسان عن غيره ويرسم اي الفصل بانه
كلي يقال على الشيء في جواب اي شيء هو في ذاته فقوله كلي جنس مثل
كما سبق الجنس وقوله يقال على الشيء في جواب اي شيء هو في ذاته يخرج النوع
والجنس والعرض العام لان النوع والجنس يقالان في جواب ما هو لا في جواب
اي شيء هو في ذاته والعرض العام لا يقال في الجواب اصلا وقوله في ذاته
اي في جوهره يخرج الخاصة لانها وان كانت مميزة للشيء لكن لا في جوهره
وذاته بل في عرضه قال واما العرضي الخ اقول العرضي اما لازم او مفارق
لانه اما ان يمتنع انفكاكه عن الماهية او لا يمتنع انفكاكه عنها والاول هو
العرض اللازم كالكاتب بالقوة بالنسبة الى الانسان والثاني هو العرض
المفارق كالكاتب بالفعل بالنسبة اليه وكل واحد منهما اي من العرض
اللازم والعرض المفارق اما خاصة او عرض عام لانه ان اختص

بحقيقة واحدة فقط فهي الخاصة كالضاحك بالقوة عرض لازم لا
ينفك عن ماهية الانسان مختص بحقيقة واحدة وهي ماهية
الانسان والضاحك بالفعل عرض مفارق ينفك عن ماهية الانسان
مختص بها ويرسم الخاصة بانها كلية يقال على ما تحت حقيقة واحدة
فقط قولا عرضيا فقوله كلية مستدرك كما مر غير مرة وقوله يقال
على ما تحت حقيقة واحدة جنس مثل لكن يكتب الجنس وقوله فقط
يخرج الجنس والعرض العام لكونهما مقولين على ما تحت حقائق وقوله
قولا عرضيا يخرج النوع والفصل لان قولهما على ما تحتهما ذاتي لا
عرضي وان لم يختص كل واحد من اللازم والمفارق بحقيقة واحدة
بل يعم حقائق مختلفة فوق واحدة فهو العرض العام كالمتنفس بالقوة
والفعل للانسان وغيره من الحيوانات فالمتنفس بالقوة عرض لازم غير
منفك عن ماهية الحيوانات وغير مختص بماهية واحدة والمتنفس بالفعل عرضي
مفارق ينفك عن ماهيتها غير مختص بواحدة اي العرض العام بانه كلي يقال
على ما تحت حقائق مختلفة قولا عرضيا فقوله كلي زائد كما مر غير مرة وقوله
يقال على ما تحت حقائق مختلفة يخرج النوع والفصل والخاصة لانها لا يقال
الا على افراد حقيقة واحدة فقط وقوله قولا عرضيا يخرج الجنس لان قوله عليها
ذاتي لا عرضي وكون هذه التعريفات للكليات الخمس رسوما بناء على امكان

ان يكون لها ماهيات وراء تلك المفهومات التي ذكرناها ملزومة وما منافية لهم
لها الآن المناسب ذكر التعريف الذي هو اعم من الحد والرسم لان علم
العلم بانها حدود لا يوجب العلم بانها رسوم قال القول الشارح اقول
العلم على قسمين احدهما قول شارح الآخر حجة لانه اذا كان تصورا
مع عدم اعتبار الحكم فيه موصلا الى المطلوب التصوري فهو القول الشارح
وان كان تصورا مع اعتبار الحكم فيه موصلا الى المطلوب التصديقي فهو حجة
واذا عرفت هذا فنقول من تلك الاصطلاحات المنطقية المذكورة القول
الشارح وهو التعريف وهو اعم من ان يكون حدا او رسما لانه اما ان
يكون بالذاتيات او بالعرضيات فان كان الاول فهو الحد وان كان
الثاني فهو الرسم والحد قول دال على ماهية الشيء قوله على ماهية الشيء يخرج
الرسم على ما قيل هذا التعريف للحد وقيل لم يخرج تعريفه التسلسل قلت لا نسلم
لزوم التسلسل لان حد الحد تفصيل كما ان وجود الوجود تفصيل الوجود والحد
ينقسم الى قسمين التام والناقص والحد التام هو الذي يتركب من جنس
الشيء وفصله القريبين كالحيوان الناطق بالنسبة الى الانسان فانك
اذا قلت ما الانسان فيقال الحيوان الناطق ومثل هذا هو الحد التام
لكونه حدا فلان الحد في اللغة المنع وهو لكونه مشتملا على الذاتيات
مانع عن دخول الغير فيه واما كونه تاما فلكون الذاتيات مذكورة فيه بتمامها

والحد

والحد الناقص هو الذي يتركب من جنس بعيد للشيء وفصله
القريب كالجسم الناطق بالنسبة الى الانسان فانه اذا سئل عن الانسان
ما هو واجيب بانه جسم ناطق كان الحد ناقصا اما كونه حدا فلما مر واما
كونه ناقصا فلعدم ذكر بعض الذاتيات فيه والرسم ينقسم الى قسمين تام
وناقص اما الرسم التام فهو الذي يتركب من جنس الشيء القريب وخاصته اللازمة
كالحيوان الضاحك في تعريف الانسان اما كونه رسما فلان الرسم اثر الدار
ولما كان التعريف بالخاصة اللازمة التي هي من اثر الشيء كان تعريفا
بالاثر واما كونه تاما فلتحقق المشابهة بينه وبين الحد التام من
جهة انه وضع فيه الجنس القريب وقيد بامر مختص بالشيء واما الرسم
الناقص فهو الذي يتركب من العرضيات التي تختص جملتها بحقيقة واحدة
لا لكل واحد منها بحقيقة واحدة كقولنا في تعريف الانسان انه ماش على
قدميه عريض الاظفار بادي البشرة مستقيم القامة ضحاك بالطبع فان جملة
هذه الامور العرضية مختصة بالانسان لا غير بخلاف كل واحد منها لوجود
البعض منها في غيره ايضا اما كونه رسما فلما مر من ان الخواص اللازمة من
آثار الشيء فيكون تعريفا بالاثر الذي هو الرسم واما كونه ناقصا فلعدم
ذكر بعض اجزاء الرسم التام حتى يتحقق المشابهة بالحد التام كتحققها
بين الرسم التام والحد التام قال القضايا اقول لما فرغ من بيان

في بيان القضايا التي هي مقدمات للحجة المؤلفة من القضايا المرتبة

القول الثاني في الحجة وهي القضايا المرتبة الموصلة الى المطلوب

التصديق والقضية قول يصح ان يقال لقائله انه صادق فيه اي في قوله
او كاذب فيه وهو الذي يسميه بعضهم خبرا والقول هو المركب سواء كان
لفظا مركبا كما في القضية الملفوظة او مفهوما عقليا مركبا كما في القضية المعقولة
وهو اي القول جنس يتناول الاقوال التامة والناقصة وقوله ان يقال
لقائله انه صادق فيه او كاذب فيه فصل يخرجها عن الاقوال الناقصة
والانشائيات كالامر والنهي والاستفهام وغيرها وهي اي القضية تنقسم
الى قسمين احدهما حملية والآخر شرطية لان المحكوم عليه وبه في القضية
ان كانا مفردين فالقضية حملية والا فالقضية شرطية وفيه نظر مثال
الحملية كقولنا زيد كاتب وزيد ليس بكاتب والشرطية اما
متصلة وهي التي يحكم فيها بصدق قضية اولا صدقها على تقدير صدق
قضية اخرى وهي موجبة ان حكم فيها بصدق قضية على تقدير قضية اخرى
كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وسالبة ان حكم فيها بسلب
صدق قضية على تقدير صدق قضية اخرى كقولنا ليس البتة ان كانت الشمس
طالعة فالليل موجود واما شرطية منفصلة وهي التي يحكم فيها بالتنافي
بين القضيتين فان حكم فيها بالتنافي ايجابا فالقضية منفصلة موجبة كقولنا
العدد اما ان يكون زوجا او فردا وان حكم فيها بالتنافي سلبا فالقضية

منفصلة

والجزء الاول من الحملية يسمى موضوعا والثاني محمولا والجزء الاول من الشرطية يسمى مقدما والثاني تاليا متن

منفصلة سالبة كقولنا ليس البتة اما ان يكون الانسان اسود او كاتبا
قال والجزء الاول آه اقول الجزء الاول اي المحكوم عليه من القضية الحملية
يسمى موضوعا لانه اي وضع لان يحكم عليه بشيء والجزء الثاني
اي المحكوم به منها يسمى محمولا لانه اي وضع لان يحمل على شيء والنسبة تربط
المحمول بالموضوع تسمى نسبة حكمية ولم يذكر المصنف الجزء الاخير ولا بد منه في
القضية لكونه جزءا آخر منها والجزء الاول من القضية الشرطية يسمى مقدما
لتقدمه في الذكر والجزء الثاني منها يسمى تاليا لكونه تابعا له وهو من التلو بمعنى التبع
قال والقضية آه اقول تنقسم القضية ثانيا الى موجبة وسالبة لان
تلك النسبة التي ذكرناها ان كانت حكما بان يقال الموضوع محمول فالقضية
موجبة كقولنا زيد كاتب وان كانت حكما بان يقال الموضوع ليس بمحمول فالقضية
سالبة كقولنا زيد ليس بكاتب قال وكل واحد آه اقول كل واحد من القضية الحملية
الموجبة والسالبة اما ان يكون مخصوصة او محصورة سواء كانت كلية
او جزئية او مهملة لانه ان كان الموضوع في القضية شخصا معينا فالقضية
مخصوصة كما ذكرنا في مثال الموجبة والسالبة نحو زيد كاتب وزيد ليس بكاتب
انما تسميتها مخصوصة لخصوص موضوعها وقد يقال لها شخصية لكون موضوعها
شخصا معينا جزئيا وان لم يكن موضوعها اي موضوع القضية شخصا
معينا جزئيا بل يكون غير معين كليا فان بين كمية افراد الموضوع من الكلية

والجزئية فالقضية محصورة مسورة اما كونها محصورة فلحصر افراد موضوعها
واما كونها مسورة فلاشتمالها على السور الذي هو اللفظ الدال على كمية
افراد الموضوع حاصر لها ومحيط لها والسور ماخوذ من سور البلد
فكما انه يحصر البلد كذلك يحصر افراد الموضوع وهذه المحصورة اما ان
يكون الحكم فيها على كل الافراد او على بعضها وعلى كلا التقديرين اما بالايجاب
او بالسلب فان كان الاول فالقضية كلية مسورة موجبة كقولنا كل
انسان كاتب او سالبة كقولنا لا شيء من الانسان بكاتب والسور
في الكلية الموجبة نحو كل وفي الكلية السالبة نحو لا شيء ولا واحد
وان كان الثاني اي وان كان الحكم في القضية على بعض الافراد فالقضية
جزئية مسورة موجبة كقولنا بعض الانسان كاتب او سالبة كقولنا
بعض الانسان ليس بكاتب والسور في القضية الجزئية الموجبة نحو
بعض وواحد فقط وفي الجزئية السالبة نحو ليس كل وليس بعض وبعض
ليس كقولنا ليس كل حيوان انسانا ان لم يكن كذلك اي وان لم يكن الموضوع
في القضية شخصا معينا وان لم يكن الحكم فيها على كل الافراد او بعضها فالقضية
تسمى مهملة نحو الانسان في ضلال لاهمال بيان كمية الافراد التي الحكم عليها
فاذا كانت القضايا مثلثة كما ذكر الشيخ في الشفاء او يقال القضية
الطبيعية خارجة عنها فلا يصدق الحصر لانا نقول الكلام في القضايا المعتبرة

في العلوم

في العلوم والقضية الطبيعية ليست معتبرة في العلوم
في اصطلاحاتها فخروجها عن التقسيم لا يخل بالانحصار قال والمتصلة اما
لزومية آه اقول لما فرغ عن تقسيم الحملية شرع في تقسيم الشرطية المتصلة
فتنقسم الى قسمين احدهما اللزومية والآخر الاتفاقية لانه ان صدق التالي
فيها على تقدير صدق المقدم لعلاقة بينهما تنشأ عن ذات المقدم توجب
صدق ذلك فالقضية متصلة لزومية والمراد بالعلاقة شيء بسببه
يستلزم المقدم التالي كالعلية والمعلولية والتضايف اما العلية فكقولنا
ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فان طلوع الشمس علة لوجود النهار
واما المعلولية فكقولنا ان كان النهار موجودا فالشمس طالعة فان وجود
النهار معلول لطلوع الشمس واما التضايف فكقولنا ان كان زيد ابا عمرو
فعمرو ابنه وان صدق التالي في المتصلة على تقدير صدق المقدم لا
لعلاقة مذكورة بل على سبيل الاتفاق فالقضية متصلة اتفاقية كقولنا
ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق فانه لا علاقة بين ناطقية الانسان
وناهقية الحمار حتى يجوز العقل استلزام ناطقية الانسان ناهقية
الحمار فيه بل توافق الطرفان على سبيل الصدق ههنا واما الشرطية
المنفصلة فتنقسم الى ثلثة اقسام حقيقية ومانعة الجمع ومانعة الخلو
لانه ان حكم في القضية بالتنافي بين جزئيها في الصدق والكذب معا فالقضية

اى شان

منفصلة حقيقية كقولنا العدد اما زوج او فرد فانه حكم في هذه القضية
بامتناع اجتماع الزوج والفرد وبامتناع ارتفاعهما عنه وانما سميت حقيقية
لان التنافي بين جزئيها اشد من التنافي بين جزئي الاخريين لانه يوجد فيه التنافي
بين جزئيها في الصدق والكذب معا وهذا هو حقيقة الانفصال وان حكم
في القضية بالتنافي بين جزئيها في الصدق فقط فالقضية مانعة الجمع كقولنا
هذا الشيء اما حجر او شجر فانه حكم في هذه القضية بالتنافي بين الحجر والشجر في الصدق
فقط لا في الكذب لجواز ان يكون الشيء لا حجرا ولا شجرا وانما سميت هذه القضية
مانعة الجمع لاشتمالها على منع الجمع بين جزئيها في الصدق وان حكم في القضية بالتنافي
بين جزئيها في الكذب فقط اي لا في الصدق فالقضية مانعة الخلو كقولنا زيد
اما ان يكون في البحر واما ان لا يغرق فانه حكم في هذه القضية بالتنافي بين ان لا
يكون في البحر وبين ان يغرق لا بين ان يكون في البحر وان لا يغرق لجواز
ان يكون في البحر ولا يغرق وانما سميت مانعة الخلو لاشتمالها على منع الخلو بين
جزئيها في الكذب **قال** وقد يكون المنفصلات آه **اقول** المنفصلات المذكورة
يتركب كل واحدة منها عن جزئين كما مر وقد يتركب عن اكثر من جزئين اما
المنفصلة الحقيقية فكقولنا العدد اما زايد او ناقص او مساو فانه حكم فيها
بان هذا الجمع على عدد واحد ولا يخلو العدد عن احدها وفيه نظر لان احد
اجزاء الحقيقية يستلزم نقيض الآخر لامتناع الجمع وبالعكس لامتناع الخلو

غير زايد | غير ناقص | غير مساو

عين زايد | عين ناقص | عين مساو

فلو تركبت الحقيقية من ثلثة اجزاء فصاعدا يلزم الخلو لانه في المثال المذكور
وهو قولنا العدد اما زايد او ناقص او مساو يلزم ان يستلزم كونه زايدا كونه
غير ناقص ويستلزم كونه غير ناقص كونه مساويا وينتج من هذا ان يستلزم كونه زايدا
مساويا وقد كان بينهما منع الجمع لكون المنفصلة حقيقية هذا خلف وايضا
يلزم ان يستلزم كونه غير زايد كونه ناقصا ويستلزم كونه ناقصا كونه غير مساو
وينتج من هذا ان يستلزم كونه غير زايد كونه غير مساو وقد كان بينهما منع الخلو
ايضا لكون المنفصلة حقيقية هذا خلف بل الحق ان الحقيقية تتركب عن حملية
ومنفصلة كقولنا هذا العدد اما ان يكون مساويا لذلك العدد او زايدا عليه
او ناقصا عنه والجزء الثاني اعني قوله او زايدا آه منفصلة والجزء الاول حملية
واصل العدد اما مساو لذلك العدد او غير مساو لكن اذا لم يكن مساويا
له كان زايدا عليه او ناقصا عنه فلما كانت هذه المنفصلة في قوة تلك الحملية
اقيمت مقامها فيظن انها مركبة عن ثلثة اجزاء لكنها بالحقيقة مركبة
من الحملية والمنفصلة كما عرفت فلا تتركب الحقيقية الا من جزئين وكذا
مانعة الخلو بخلاف مانعة الجمع فانها قد تتركب عن ثلثة اجزاء فصاعدا
ولبيانها طول لا يليق بهذا المختصر فليطلب في المطولات **قال** التناقض
آه **اقول** من الاصطلاحات المنطقية المذكورة التناقض وهو اختلاف
قضيتين بالايجاب والسلب بحيث يقتضي لذاته ان يكون احديهما

ان احدى القضيتين صادقة والاخرى كاذبة كقولنا زيد كاتب زيد ليس
بكاتب فان هاتين القضيتين اختلفتا بالايجاب والسلب اختلافا
يقتضي لذاته ان يكون احديهما صادقة والاخرى كاذبة على [illegible]
فالاختلاف جنس شامل للاختلاف الواقع بين قضيتين ومفردين ومفرد
وقضية وقوله قضيتين يخرج الاختلاف الواقع بين غير قضيتين فانه
لا يسمى ذلك الاختلاف تناقضا في عرفهم وقوله بالايجاب والسلب
يخرج الاختلاف بالاتصال والانفصال والاختلاف بالكلية والجزئية و
الاختلاف بالعدول والتحصيل وغير ذلك وقوله بحيث يقتضي يخرج الا
ختلاف بالايجاب والسلب لكن لا بحيث يقتضي صدق احديهما وكذب
الاخرى نحو زيد ساكن وزيد ليس بمتحرك لانهما صادقتان وقوله
لذاته يخرج الاختلاف بالايجاب والسلب بحيث يقتضي صدق احديهما و
كذب الاخرى لكن لا لذات ذلك الاختلاف نحو زيد انسان زيد ليس
بناطق فان الاختلاف بين هاتين القضيتين انما يقتضي ان يكون احديهما
صادقة والاخرى كاذبة لان قولنا زيد ليس بناطق في قوة قولنا زيد ليس
بانسان او لان قولنا زيد انسان في قوة قولنا زيد ناطق فيكون ذلك
بواسطة لا لذاته قال ولا يتحقق ذلك اقول القضيتان اللتان
بينهما يقع التناقض لا يخلو من ان تكونا مخصوصتين او محصورتين او

مهملتين

راوريب طابوكه قلدم سلامي سلامي عجب طابوك الامي متسر اولمي كوزيمك جانك ايله يه بو فرقت عجب بو ايله قلامي

او مهملتين فان كانتا مخصوصتين فلا يتحقق التناقض الا بعد اتفاقهما
في ثمان وحدات الاولى وحدة الموضوع لانهما لو اختلفتا في هذه الوحدة
لم تتناقضا نحو زيد قائم وعمرو ليس بقائم والثانية وحدة المحمول اذ لو
اختلفتا فيها لم تتناقضا نحو زيد كاتب زيد ليس بشاعر و
الثالثة وحدة الزمان اذ لو اختلفتا فيها لم تتناقضا نحو زيد نائم ليلا
زيد ليس بنائم نهارا والرابعة وحدة المكان لانهما عند اختلافهما فيها
لم تتناقضا نحو زيد قائم في الدار زيد ليس بقائم في السوق والخامسة
وحدة الاضافة لانهما اذ لو اختلفتا فيها لم تتناقضا نحو زيد اب لعمرو
وزيد ليس باب لبكر والسادسة وحدة القوة والفعل لانهما لو اختلفتا فيهما
بان يكون النسبة في احديهما بالقوة والاخرى بالفعل لم تتناقضا نحو الخمر في
الدن مسكر اي بالقوة الخمر في الدن في الكل والجزء لم يتحقق التناقض
نحو الزنجي اسود اي بعضه الزنجي ليس باسود اي كله والثامنة وحدة الشرط
لعدم التناقض بين القضيتين عند اختلاف الشرط كقولنا الجسم مفرق
للبصر اي بشرط كونه ابيض الجسم ليس بمفرق للبصر اي بشرط كونه اسود واذا
عرفت هذا فاعلم ان القضيتين اذا كانت احديهما موجبة كلية ينبغي ان
تكون الاخرى سالبة جزئية واذا كانت سالبة كلية كانت الاخرى موجبة
جزئية فنقيض الموجبة الكلية انما هي السالبة الجزئية كقولنا كل انسان حيوان

المنطقية المذكورة العكس وهو عبارة عن تصيير الموضوع في القضية
محمولا والمحمول موضوعا مع بقاء الكيف اي السلب والايجاب
بحاله فان كان الاصل موجبا كان العكس ايضا كذلك وان كان سالبا كان
العكس ايضا كذلك ومع بقاء التصديق والتكذيب اي ان كان
الاصل صادقا باي وجه كان العكس ايضا كذلك وان كان كاذبا
كان العكس ايضا كذلك مثلا اذا اردنا ان نعكس قولنا كل انسان
حيوان جعلنا الجزء الاول ثانيا والثاني اولا وقلنا بعض الحيوان
انسان واذا اردنا ان نعكس قولنا لا شيء من الانسان بحجر قلنا لا شيء
من الحجر بانسان ولو قال المصنف العكس جعل الجزء الاول من القضية ثانيا
والثاني اولا لكان اصوب لان ما هو الموضوع لا يصير محمولا وما
هو المحمول لا يصير موضوعا اصلا ولئن سلمنا ذلك لكن يخرج عن التعريف
المذكور عكس الشرطيات وانما اعتبر بقاء السلب والايجاب لانهم تتبعوا
القضايا فلم يجدوها في الاكثر بعد الجعل المذكور صادقة لازمة للاصل الا
موافقة لها في الايجاب والسلب وانما اعتبر بقاء الصدق لان العكس لازم
القضية اذ لو فرض صدقها يلزم صدق العكس والا يلزم صدق الملزوم بدون
صدق اللازم وصدق الملزوم بدون صدق اللازم مستحيل ولم يعتبر
بقاء الكذب لانه لا يلزم من كذب اللازم كذب الملزوم فان قولنا

فالمحصورات لا يتحقق التناقض فيها الا بعد اختلافهما في الكمية لان الكليتين قد تكذبان كقولنا كل انسان كاتب ولا شيء من الانسان بكاتب والجزئيتين قد تصدقان كقولنا بعض الانسان كاتب وبعض الانسان ليس بكاتب

وبعض الانسان ليس بحيوان ونقيض السالبة الكلية اعني الموجبة
الجزئية كقولنا لا شيء من الانسان بحيوان وبعض الانسان حيوان وقس عليه
سائر الامثلة في المحصورات ولكن المراد المصنف بهذا الاقوال ونقيض
الموجبة الكلية الخ ههنا ليس في موضعه وانما موضعه بعد تحقق
المحصورات **قال** والمحصورات آه **اقول** ان كانت القضيتان
المتناقضتان محصورتين لا يتحقق التناقض بينهما الا بعد اختلافهما
في الكمية اي الكلية والجزئية بان يكون احديهما كلية والاخرى
جزئية وهذا انما يكون بعد اتفاقهما في الوحدات المذكورة فلو بعد
قوله في الكمية بقولنا ايضا لكان اولى ليكون اشارة الى ما علم
اتفاقهما في الوحدات المذكورة وانما قلنا انه لم يتحقق التناقض
في المحصورتين الا بعد اختلافهما في الكلية والجزئية لان الكليتين
قد تكذبان كقولنا كل انسان كاتب ولا شيء من الانسان بكاتب
والجزئيتين قد تصدقان كقولنا بعض الانسان كاتب وبعض
الانسان ليس بكاتب فنقيض الكلية الجزئية لا الكلية وبالعكس اعني
فنقيض الجزئية الكلية لا الجزئية وان كانت القضيتان مهملتين
فحكمهما حكم المحصورتين لان المهملات من المحصورات في الحقيقة من
حيث انها في قوة الجزئيات **قال** العكس آه **اقول** من تلك الاصطلاحات

المذكورة

كل حيوان انسان كاذب مع صدق عكسه الذي هو قولنا بعض الانسان
حيوان فعلى هذا قول المصنف والتكذيب بحاله لا يكون الا خطأ قال الموجبة
الكلية لا تنعكس كلية اقول القضية الكلية التي تكون موجبة كلية
لا يلزم ان تنعكس كلية بل يلزم ان تنعكس موجبة جزئية اما عدم انعكاسها
كلية فلانه يحتمل عادة يكون المحمول فيها اعم من الموضوع وعند
الانعكاس يلزم صدق الاخص على كل الاعم وهو محال مثلا يصدق قولنا
كل انسان حيوان ولا يصدق كل حيوان انسان والا لزم ان يصدق
الانسان الذي هو الاخص على كل الحيوان الذي هو الاعم وهو
محال واما انعكاسها جزئية فلانا اذا قلنا كل انسان حيوان نجد شيئا
موصوفا بالحيوان بالانسان والحيوان وهو ذات الانسان
كزيد وعمرو وبكر فيكون بعض الحيوان انسانا هذا ما ذكره المصنف
تعليل انعكاسها جزئية والاولى ان يقال اذا صدق كل انسان
حيوان لزم ان يصدق بعض الحيوان انسان والا لصدق نقيضه
وهو لا شيء من الحيوان بانسان فيلزم المنافاة بين الانسان
والحيوان فيصدق ليس بعض الانسان بحيوان وقد كان الاصل
كل انسان حيوان هذا خلف او نضم النقيض الى الاصل لينتج
سلب الشيء عن نفسه هكذا كل حيوان ولا شيء من

الحيوان

من الحيوان بانسان ينتج من الشكل الاول لا شيء من الانسان وهو
محال قال الموجبة الجزئية آه اقول القضية الموجبة الجزئية ايضا تنعكس
موجبة جزئية كما ان القضية الكلية تنعكس اليها والحجة ههنا كالحجة التي ذكرناها
فيها فانه اذا صدق بعض الحيوان انسان يلزم ان يصدق بعض الانسان
حيوان لانا نجد شيئا موصوفا بالحيوان والانسان فيكون بعض
الانسان حيوانا او نقول على تقدير صدق قولنا بعض الحيوان انسان
يلزم ان يصدق بعض الانسان حيوان والا لصدق نقيضه وهو لا شيء
من الانسان بحيوان ويلزمه لا شيء من الحيوان بانسان وقد كان الاصل
بعض الحيوان انسان هذا خلف او نضم هذا [illegible] هذا اللازم
الى الاصل حتى يلزم سلب الشيء عن نفسه كما مر قال والسالبة الكلية
آه اقول السالبة الكلية يلزم ان تنعكس سالبة كلية وذلك اي انعكاسها
لان السالبة الكلية يتبع تنافي الطرفين اذ اصدق لا شيء من الحجر بانسان يلزم ان يصدق
لا شيء من الانسان بحجر والا لصدق نقيضه وهو بعض الانسان
حجر وينعكس الى قولنا بعض الحجر انسان وقد كان الاصل لا شيء من الحجر بانسان
هذا خلف او نضم هذا النقيض وهو بعض الانسان حجر الى الاصل لينتج
سلب الشيء عن نفسه هكذا بعض الانسان حجر ولا شيء من الحجر بانسان ينتج
من الشكل الاول بعض الانسان ليس بانسان وهو مستحيل لصدق قولنا

والسالبة الجزئية لا تنعكس لجواز ... لصدق بعض الحيوان ليس بانسان ولا يصدق عكسه وهو بعض الانسان ليس بحيوان

12b

كل ما هو انسان دائما فهو انسان بالضرورة قال والسالبة الجزئية

آه اقول السالبة الجزئية لا يلزم ان تنعكس سالبة جزئية والا لانتقض

بمادة يكون الموضوع فيها اعم من المحمول فيصدق سلب الاخص عن بعض

الاعم ولا يصدق سلب الاعم عن بعض الاخص لان كل اخص يستلزم الاعم

فانا قولنا مثلا بعض الحيوان ليس بانسان كالفرس في غيره يصدق ولا يصدق

عكسه وهو بعض الانسان ليس بحيوان لصدق نقيضه وهو كل انسان حيوان

والا لوجد الكل بدون الجزء وهو محال وانما قيد بقوله لزوما لانه

قد يصدق العكس في بعض المواد مثلا يصدق بعض الانسان ليس بحجر و

يصدق عكسه ايضا وهو بعض الحجر ليس بانسان قال القياس الخ اقول

المطلب الاعلى من الاصطلاحات المنطقية المذكورة القياس ورسموه بانه

قول مؤلف من اقوال متى سلمت لزم عنها اي عن تلك الاقوال لذاتها قول

آخر كقولنا العالم متغير وكل متغير حادث فانه مركب من قولين اذا سلما لزم

عنهما لذاتهما قول آخر وهو العالم حادث والمراد من القول اعم من ان يكون

معقولا او ملفوظا والمراد من الاقوال ما فوق قول واحد ليتناول القياس

المؤلف من قولين والقياس المؤلف من اقوال ما فوق الاثنين فالقول

الواحد لا يسمى قياسا وان لزم عنه لذاته قول آخر كعكس المستوى وعكس

نقيضه وقوله متى سلمت يشير الى ان تلك الاقوال لا يلزم ان تكون مسلمة

13a

في نفسها بل يلزم ان يكون بحيث لو سلمت لزم عنها لذاتها قول آخر

ليدخل في التعريف القياس الذي مقدماته كاذبة كقولنا كل انسان جماد

وكل جماد حمار فان هذين القولين وان كانا كاذبين في نفسهما الا

انهما بحيث لو سلما لزم عنهما لذاتهما ان يكون كل انسان حمارا وقوله

لزم عنها يخرج عنه الاستقراء والتمثيل لانهما وان سلمت مقدماتهما لكن

لا يلزم ان يلزم عنهما شيء آخر لامكان التخلف عن مدلولهما عنهما وقوله

لذاتها يخرج به عن القياس الذي يلزم عنه بعد التسليم قول آخر لا لذاته

بل بواسطة مقدمة اجنبية كما في قياس المساوات وهو ما يتركب من

قولين بحيث يكون متعلق محمول اولهما موضوع الآخر كقولنا ا مساو

لب وب مساو لج فان هذين القولين يستلزمان ان ا مساو لج

لكن لا لذاتهما بل بواسطة مقدمة اجنبية وهي ان كل مساوي

المساوي مساو لذلك المساوي وانما قال من اقوال ولم يقل من

من مقدمات لئلا يلزم الدور لان المقدمة قد عرفوها بانها ما جعلت

جزء القياس فاخذوا القياس في تعريفها ولو اخذت هي ايضا في تعريف

القياس لزم الدور قال وهو اما اقتراني آه اقول القياس ينقسم

الى قسمين اقتراني واستثنائي لانه ان لم يكن عين النتيجة او نقيضها

مذكورا في القياس بالفعل فهو اقتراني كقولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف

محدث فكل جسم محدث وان كان عين النتيجة او نقيضها مذكورا

فيه بالفعل فهو استثنائي كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود

لكن الشمس طالعة ينتج فالنهار موجود ولكن النهار ليس بموجود فالشمس

ليست بطالعة وانما سمي الاول اقترانيا لكون الحدود فيه مقترنة غير

مستثناة وانما سمي الثاني استثنائيا لاشتماله على اداة الاستثناء والمراد

من كون عين النتيجة او نقيضها مذكورا بالفعل في القياس هو ان يكون

طرفاها او طرفا نقيضها مذكورين بالترتيب الذي في النتيجة قال والمكرر

آه اقول اعلم ان المشترك المكرر بين مقدمتي القياس فصاعدا يسمى

حدا اوسط لتوسطه بين طرفي المطلوب سواء كان موضوعا او محمولا

او مقدما او تاليا وقد مر مثالهما آنفا وموضوع المطلوب يسمى حدا اصغر لانه

اخص في الاغلب والاخص اقل افرادا فيكون اصغر ومحمول المطلوب يسمى

حدا اكبر لانه اعم في الاغلب والاعم اكثر افرادا فيكون اكبر والمقدمة من

مقدمتي القياس التي فيها الاصغر تسمى الصغرى لاشتمالها على الاصغر فتكون

ذات الاصغر وهذا اليق من الصغرى والمقدمة التي فيها الاكبر تسمى

الكبرى لاشتمالها على الاكبر فتكون ذات الاكبر وهذا اليق من الكبرى

واقتران الصغرى بالكبرى في الايجاب والسلب وفي الكلية والجزئية يسمى

قرينة وضربا ولم يذكر المصنف هذا وهيئة التاليف اي الهيئة الحاصلة

افتران

حملی اولی وضع اخری شکل اول شانیدر عکسی ایسه کر قبیلورسک شکل رابع شانیدر

حملی اولی حمل اخری شکل ثانی شانیدر عکسی ایسه کر قبیلورسک شکل ثالث شانیدر

من اقتران الصغرى والكبرى تسمى شكلا والاشكال اربعة لان الاوسط

ان كان محمولا في الصغرى وموضوعا في الكبرى فهو الشكل الاول نحو كل ج ب

وكل ب ا فكل ج ا وان كان بالعكس اي وان كان موضوعا في الصغرى

ومحمولا في الكبرى فهو الشكل الرابع نحو كل ب ج وكل ا ب ينتج بعض ج ا

وان كان الحد الاوسط موضوعا فيهما اي في الصغرى والكبرى فهو

الشكل الثالث نحو كل ج ب وكل ج د فبعض ب د وان كان

الحد الاوسط محمولا فيهما اي في الصغرى والكبرى فهو الشكل الثاني نحو كل ج ب

ولا شيء من ا ب ينتج فلا شيء من ج ا فهذه هي الاشكال الاربعة

المذكورة في المنطق قال والشكل الرابع منها بعيد جدا آه اقول من هذه

الاشكال الاربعة المذكورة الشكل الرابع وهو بعيد عن الطبع جدا

لا يستحصل المطلوب به الا بالتعسر وانما يستحصل بالاشكال الباقية بلا

تعسر ومن هذه الباقية ما هو اقرب الى الطبع فهو الشكل الاول والباقية

اعني الثاني والثالث والرابع ترد عند الاحتياج الى الاول والذي له طبع

مستقيم وعقل سليم لا يحتاج الا رد الشكل الثاني الى الاول لانه اقرب

الباقيين اليه لمشاركته اياه في صغراه وهي اشرف المقدمتين لاشتمالها

على موضوع المطلوب الذي هو اشرف من المحمول لان المحمول انما يطلب لاجله

اعلم ان الشكل الثاني لا ينتج اذا كان مقدمتاه اي الصغرى والكبرى فيه

مختلفين بالايجاب والسلب اي اذا كانت احديهما موجبة والاخرى سالبة
والا لكانتا اما موجبتين او سالبتين وايا ما كان تحقق الاختلاف
في النتيجة اما اذا كانتا موجبتين فلانه يصدق كل انسان حيوان وكل ناطق
حيوان والحق الايجاب وهو كل انسان ناطق واذا بدلنا الكبرى بقولنا وكل
فرس حيوان كان الحق السلب واما اذا كانتا سالبتين فلانه يصدق
لا شيء من الانسان بحجر ولا شيء من الفرس بحجر والحق السلب ولو بدلنا الكبرى
وقلنا لا شيء من الناطق بحجر كان الحق الايجاب بخلاف ما اذا حصل الاختلاف
بين المقدمتين بالايجاب والسلب ومع هذا الشرط يلزم كلية الكبرى في هذا
الشكل والا لاختلفت النتيجة كقولنا لا شيء من الانسان بفرس وبعض الحيوان
فرس والحق الايجاب ولو قلنا وبعض الصاهل فرس كان الحق السلب
هذا بتقدير ايجاب الكبرى واما على تقدير سلبها فلانه يصدق قولنا كل انسان
حيوان وبعض الجسم ليس بحيوان والحق الايجاب واذا بدلنا الكبرى قلنا
بعض الحجر ليس بحيوان كان الحق السلب ولم يذكر المصنف هذا الشرط قال
والشكل الاول اه لما كان الشكل الاول بين الاشكال اصلا والباقية مرتدة
اليه عند الانتاج ولهذا جعل معيار العلوم اولا الا ذكره في دوام المصنف بها
مع ضروبه المنتجة دون غيره ليجعله دستورا اي قانونا ليستنتج منه المطلوب وليوطئه
لتفهيم الباقية وضروبه المنتجة اربعة لان القسمة العقلية تقتضي ان تكون

ستة

ستة عشر فسقط منها اثنا عشر كما بين في المطولات فبقي اربعة الضرب
الاول هو ان يكون من موجبتين كليتين والنتيجة موجبة كلية كقولنا
كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث والضرب الثاني ان يكون من كليتين
والكبرى سالبة والنتيجة سالبة كلية كقولنا كل جسم مؤلف ولا شيء من المؤلف
بقديم ينتج لا شيء من الجسم بقديم والضرب الثالث ان يكون من
موجبتين والصغرى جزئية والنتيجة موجبة جزئية كقولنا بعض الجسم مؤلف
وكل مؤلف حادث ينتج بعض الجسم حادث والضرب الرابع ان يكون
من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى والنتيجة سالبة جزئية كقولنا
بعض الجسم مؤلف ولا شيء من المؤلف بقديم ينتج بعض الجسم ليس بقديم
ومن هذا يعرف ان ايجاب الصغرى وكلية [illegible] الكبرى شرط في الشكل الاول
والا لاختلفت النتيجة اما الاول فلانه يصدق لا شيء من الانسان
بفرس وكل فرس حيوان والحق [؟] واذا بدلنا الكبرى بقولنا وكل فرس
صاهل كان الحق السلب واما الثاني فلانه يصدق كل انسان حيوان
وبعض الحيوان فرس والحق السلب واذا قلنا بعض الحيوان ضاحك
كان الحق الايجاب قال والقياس الاقتراني اه اقول اعلم
ان القياس من قبيل الاقتراني واستثنائي اراد ان يبين ان كل واحد
منهما من اي شيء يتركب فقال القياس الاقتراني اما ان يتركب من حملي

من مقدمتين حمليتين كما مر من قولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث
فان كلا من هاتين المقدمتين حملية واما ان يتركب من مقدمتين شرطيتين
متصلتين كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وان كان
النهار موجودا فالارض مضيئة ينتج من اقتران هاتين الشرطيتين المتصلتين
ان كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة والمراد من المتصلتين متصلتان
لزوميتان لا اتفاقيتان كما ذكر في المطولات وان يتركب من مقدمتين
شرطيتين منفصلتين كقولنا كل عدد اما زوج او فرد وكل زوج اما زوج
الزوج او زوج الفرد ينتج من هاتين المقدمتين المنفصلتين ثم من مقدمة حملية
ومقدمة منفصلة سواء كانت الحملية صغرى والمتصلة كبرى او بالعكس كقولنا
كلما كان هذا الشيء انسانا فهو حيوان وكل حيوان جسم ينتج من هاتين المقدمتين
اللتين اوليهما متصلة والاخرى حملية قولنا كلما كان هذا الشيء انسانا فهو
جسم فان يتركب من مقدمة حملية ومقدمة منفصلة سواء كانت الحملية
صغرى والمنفصلة كبرى او بالعكس كقولنا كل عدد اما زوج او فرد وكل زوج
فهو منقسم بمتساويين ينتج من هاتين المقدمتين اللتين اوليهما منفصلة
والاخرى حملية ينتج كل عدد فهو اما فرد او منقسم بمتساويين واما ان يتركب
من مقدمة متصلة ومقدمة منفصلة سواء كانت المتصلة صغرى والمنفصلة
كبرى او بالعكس كقولنا كلما كان هذا الشيء انسانا فهو حيوان وكل

حيوان

فهو

حيوان اما ابيض او اسود ينتج من هاتين المقدمتين اللتين اوليهما
متصلة والاخرى منفصلة كلما كان هذا الشيء انسانا فهو اما ابيض
او اسود قال واما القياس الاستثنائي اقول لما فرغ من بيان القياس
الاقتراني شرع في بيان القياس الاستثنائي فنقول القياس الاستثنائي مركب
دائما من مقدمتين احديهما شرطية والاخرى وضع احد جزئيها اي اثباته
او رفعه ليلزم وضع جزء الآخر سواء كانت متصلة او منفصلة اما ان
كانت متصلة فكقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة
ينتج ان النهار موجود ولو قلت لكن النهار ليس بموجود ينتج ان الشمس
ليست طالعة واما ان كانت منفصلة فكقولنا دائما ان يكون العدد
زوجا او فردا لكن هذا العدد زوج ينتج انه ليس بفرد ولو قلت لكنه
ليس بزوج ينتج انه فرد واذا عرفت هذا فنقول الشرطية الموضوعة في
القياس الاستثنائي ان كانت متصلة فاستثناء عين المقدم ينتج عين
التالي والا لزم انفكاك اللازم عن الملزوم فيبطل الملازمة واستثناء نقيض
التالي ينتج نقيض المقدم والا لزم وجود الملزوم بدون اللازم فيبطل الملازمة
ايضا كما رايت في المثال الاول وان كانت الشرطية الموضوعة في
القياس الاستثنائي منفصلة فاستثناء عين احد الطرفين سواء كانت مقدما
او تاليا ينتج نقيض الآخر لامتناع الجمع بينهما واستثناء نقيض احدهما

الى احد الطرفين كذلك يستلزم عين الآخر للامتناع الخلو بينهما كما رأيت
في امثال الخ فعليك بالتأمل في امثال المذكورين هذا اذا كانت المنفصلة
حقيقية وان شئت ان تدرك البحث بكماله في المنفصلات فارجع
الى الرسالة المطولات قال البرهان آه اقول من الاصطلاحات المنطقية
المذكورة التي يجب استحضارها عند الخوض في شيء من العلوم البرهان
وهو مرسوم بانه قياس مؤلف من مقدمات يقينية لانتاج اليقيني كما مر
من الامثلة و اليقين هو اعتقاد الشيء بانه لا يمكن ان يكون الا كذا
مطابقا للواقع غير ممكن الزوال وقوله لا يمكن ان يكون الا كذا يخرج
الظن وقوله مطابقا للواقع يخرج الجهل المركب وقوله غير ممكن الزوال
يخرج اعتقاد المقلد واما اليقينيات فاقسام منها اوليات وهي ما
يحكم العقل فيه بمجرد تصور الطرفين كقولنا الواحد نصف الاثنين و
الكل اعظم من الجزء ومنها مشاهدات وهي ما يحكم فيه بالحس سواء كان
من الحواس الظاهرة او من الباطنة كقولنا الشمس مشرقة والنار محرقة
وكقولنا ان لنا غضبا وان لنا خوفا ومنها مجربات وهي ما يحتاج العقل
فيه في جزم الحكم الى تكرر المشاهدة مرة بعد مرة اخرى كقولنا السقمونيا
مسهل للصفراء وهذا الحكم انما يحصل بواسطة مشاهدات كثيرة ومنها
حدسيات وهي ما لا يحتاج العقل في جزم الحكم فيه الى واسطة تكرر المشاهدة مرة بعد مرة و

كقولنا

كقولنا نور القمر مستفاد من الشمس لاختلاف تشكلاته النورية بحسب
اختلاف تشكلات نوره او اوضاعه من الشمس قربا وبعدا ومنها متواترات
وهي ما يحكم العقل فيه في جزم الحكم بواسطة السماع من جمع كثير استحال
العقل تواطؤهم على الكذب كالحكم بان النبي صلى الله عليه وسلم ادعى
النبوة واظهر المعجزة في يده ومنها قضايا قياساتها معها وهي ما يحكم
العقل فيه بواسطة لا تغيب عن الذهن عند تصور الطرفين كقولنا
الاربعة زوج بسبب وسط حاضر في الذهن وهو الانقسام بمتساويين
والوسط ما يقرن بقولنا لانه حين يقال لانه كذا او كذا قال والجدل آه اقول
من الاصطلاحات المنطقية المذكورة الجدل وهو قياس مؤلف من مقدمات
مشهورة كالمقدمات التي ذكرناها في اليقينية والغرض في ترتيبها
الزام الخصم وهو ظاهر ومنها الخطابة وهي قياس مركب من مقدمات
مقبولة من شخص معتقد فيه او مقدمات مظنونة والغرض ترغيب
الناس فيما ينفعهم من امور معاشهم كما تفعل الخطباء والوعاظ
ومنها الشعر وهو قياس مركب من مقدمات تنبسط منها النفس
او تنقبض كما اذا قيل الخمر ياقوتة سيالة انبسطت النفس ورغبت
في شربها واذا قيل العسل مرة مهوعة انقبضت النفس وتنفرت
عن اكلها ومنها المغالطة وهي قياس مركب من مقدمات كاذبة

واعلم ان المراد من الموضوع الافراد ومن المحمول المفهوم حتى اذا قيل الانسان حيوان كان المقصود من الانسان افراده المتكثرة من زيد وعمرو وغيرهما ومن الحيوان مفهومه وهو جسم نام حساس متحرك بالارادة

محي الدين

ذكر الاختيار وحده اشارة الى رد مذهب الحكماء كما ان ذكر الشر وحده اشارة الى رد المعتزلة والخير والشر معا الى رد الثنوية والمجوسية لان الحكماء قالوا ان الله موجب بالذات لا فاعل بالاختيار ومعنى كونه فاعلا مختارا هو انه ان شاء فعل وان لم يشاء لم يفعل كصدور الافعال الاختيارية منها هكذا قيل لكن فيه نظر لان الفاعل المختار بهذا المعنى مما قاله الحكماء اى ان شاء فعل وان لم يشاء فعل والاولى ان يقال ان معنى كونه تعالى فاعلا مختارا هو ان يصح منه الفعل وتركه ومعنى كونه موجبا بالذات هو انه ان شاء فعل وان لم يشاء فعل كصدور الضوء عن الشمس والحرارة عن النار

سواه وغيره

فوجب ان يكون احد الضميرين راجعا الى الممتنع والاخر الى الواجب حتى المعنى سوى الممتنع وغير الواجب هذا ... الامكان الخاص ...

شبيهة بالحق او بالمشهورة او مركبة من مقدمات وهمية كاذبة والغلط اما من جهة الصورة او من جهة المعنى اما ما يكون من جهة الصورة فكقولنا لصورة الفرس المنقوشة على الجدار انها فرس وكل فرس صهال ينتج ان تلك الصورة صهالة واما ما يكون من جهة المعنى فكقولنا كل انسان وفرس فهو انسان وكل انسان وفرس فهو فرس ينتج ان بعض الانسان فرس واعلم ان ما عليه الاعتماد والتعويل من هذه القياسات انما هو البرهان لكونه مركبا من المقدمات اليقينية ولكن هذا آخر ما كتبنا من الاوراق لايضاح ما في كتاب ايساغوجي تمت

تمت الكتاب بعون الله الملك الوهاب وحسن توفيقه وصلى الله على سيدنا محمد وآله اجمعين

تمت الكتاب بعون الله

فرغ من الكتاب بعون الله الملك الوهاب على يد العبد الضعيف المذنب المحتاج الى رحمة الله اللطيف ... مصطفى بن علي ... غفر الله له ولوالديه ولمن احسن اليهما ... والمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات آمين يا رب العالمين تاريخ سنة ...

Süleymaniye Kütüphanesi
Kısım Hacı Mahmud Ef.
Yeni Kayıt No 5810
Eski Kayıt No

وان لم يجد سترة يخط بين يديه خطا وبه قال
بعض مشايخنا والشافعي رحمهم الله تعالى وقال
في مبسوط شيخ الاسلام رحمه الله لو كانت الارض
صلبة يضع لانه لا يمكن غرز الخشبة يضعها طولا
لا عرضا ليكون مثال المغرز ولو لم يكن معه خشبة
يخط طولا وقيل يخط شبه المحراب كذا في الجواهر

[illegible]